



## قرار

رئيس مجلس جهة فاس-مكناس

رقم: 20012 صادر بتاريخ: 20 يناير 2022

### بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة فاس-مكناس

إن رئيس مجلس جهة فاس-مكناس،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-278 بتاريخ 17 يناير 2022 حول التعين في منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع؛

- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 52 بتاريخ 31 دجنبر 2015 المتعلق بإحداث وكالات تنفيذ المشاريع بالجهات؛

- وبناء على مقرر مجلس جهة فاس-مكناس عدد 15/2016 بتاريخ 07 مارس 2016 المتعلق بإحداث الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة فاس-مكناس،

يقرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جهة فاس-مكناس عن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة فاس-مكناس.

#### المادة الثانية:

يفتح باب الترشح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه، في وجه المترشحات والمترشحين العاملين بالقطاع العام أو الخاص، المتوفرون على الشروط التالية:

- أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
- أن يكونوا متمتعين بكافة الحقوق السياسية والمدنية؛
- أن يتوفروا على شهادة الدكتوراة أو مهندس دولة أو مهندس معماري أو ماستر أو إحدى الشهادات العليا التي تخول التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة ذات رقم استدلالي مماثل؛
- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن (10) عشر سنوات بالقطاع العام أو الخاص بعد نيل الشهادة؛
- أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن (4) أربع سنوات بمنصب يوازي منصب مدير بالإدارات العمومية؛
- أن يتوفروا على دراية كافية بالمنظومة التدبيرية الحديثة للمرفق العام؛

- أن يتوفروا على كفاءات ومؤهلات عالية وتجربة مهنية في مجال التدبير الإداري والمالي والتقني والهندسي للمشاريع والمخططات والبرامج التنموية، والإلمام بآليات وتقنيات إعدادها وتتبع تنفيذها وتقديرها، والقدرة على إنجاز جميع الدراسات الخاصة بها.

#### المادة الثالثة:

تحدد مهام هذا المنصب والكفاءات والمؤهلات المطلوبة لشغله وفق بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

#### المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه لرئيس مجلس الجهة يحمل صورة حديثة العهد؛
- موافقة الإدارة المشغلة، في حالة كان المترشح (ة) موظفا (ة) بالقطاع العام أو مستخدما (ة) بالقطاع الخاص؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) التي تبين مسار التكوين، الشهادات المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقنة، التجربة المهنية، مهام المسؤولية التي سبق تقلدها بالقطاع العام أو الخاص ؛
- الشواهد أو الدبلومات المحصل عليها، مرفقة بقرار المعادلة الصادر عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية ( عند الاقتضاء )؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير مرفق الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع لجهة فاس-مكناس وتطويره والرفع من أدائه؛
- قرار التعين في الإطار والدرجة الحاليين؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- قرار أو شهادة تثبت تحمل منصب المسؤولة لمدة لا تقل عن (4) أربع سنوات بمنصب يوازي منصب مدير بالإدارات العمومية؛

- استماراة الترشح، وتسحب من بوابة التشغيل العمومي على الرابط التالي: <https://www.emploi-public.ma/ar/formulaireType.asp>

- حامل إلكتروني ( Clé USB أو CD ) يتضمن نسخ إلكترونية لجميع هذه الوثائق.

ويكمن الإدلاء بكل الوثائق المفيدة التي من شأنها تعزيز ملف الترشح.

#### المادة الخامسة:

يتم إيداع ملفات الترشح بمكتب الضبط بالمقر الرئيسي لمجلس جهة فاس-مكناس، الكائن بـ: رقم 13، شارع علال بن عبد الله المدينة الجديدة - فاس، مقابل وصل، في سبعة (7) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه، داخل أوقات العمل الإداري، وذلك ابتداء من تاريخ: 2022 7 يناير ..... إلى غاية تاريخ: 2022 2 فبراير ..... على الساعة الرابعة والنصف (16h30) بعد الزوال، وهو أجل مغلق.

#### المادة السادسة:

تتولى لجنة تعين بقرار لرئيس مجلس الجهة، عملية إنتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشح، بعد أن تقوم الإدارة بدراسة مسبقة لهذه الملفات للتأكد من توفرها على الشروط المنصوص عليها في المادة الرابعة أعلاه. كما تتولى إجراء المقابلات الإنتقاء، وتحرر محضرا يوقع من طرف أعضائها ويتضمن لائحة المترشحين الناجحين مرتبين حسب الاستحقاق، وترفق هذا المحضر بتقرير حول ظروف وملابسات سير عملية الانتقاء.

#### المادة السابعة:

تنصب مقابلة الانتقاء على مناقشة مجموعة من المجالات، لاسيما، إمام المترشح (ة) بالمنظومة القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتدبير الإداري والمالي والمحاسبي لمفرق الوكالة، وبرنامج عمله (ا) ومنهجيته (ا) لتدبير هذا المفرق وتطويره والرفع من أدائه، وكذا مدى إمامته (ا) بآليات وتقنيات إعداد البرامج والمشاريع والمخططات التنموية وتتبع تنفيذها وتقييمها، وقدرته (ا) على إنجاز جميع الدراسات التقنية والهندسية والمعمارية المتعلقة بها.

#### المادة الثامنة:

بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، وذلك لإجراء المقابلات الانتقائية أمام اللجنة المشار إليها في المادة السادسة أعلاه، وسيتم تحديد تاريخ ومكان إجراء هذه المقابلات لاحقاً عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومي : [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)
- البوابة الإلكترونية للمديرية العامة للجماعات الترابية: [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma)
- الموقع الإلكتروني للجهة: [www.region-fes-meknes.ma](http://www.region-fes-meknes.ma)
- سبورتي الإعلانات بالمقر الرئيسي لإدارة مجلس الجهة وملحقتها؛
- سبورة الإعلانات بمقر الوكالة.

ويعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة رسمية لجتياز مقابلة الانتقاء.

#### المادة التاسعة:

ينشر هذا القرار عبر وسائل النشر التالية :

- بوابة التشغيل العمومي : [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)
- البوابة الإلكترونية للمديرية العامة للجماعات الترابية: [www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma)
- الموقع الإلكتروني للجهة: [www.region-fes-meknes.ma](http://www.region-fes-meknes.ma)
- سبورتي الإعلانات بالمقر الرئيسي لإدارة مجلس الجهة وملحقتها؛
- سبورة الإعلانات بمقر الوكالة.

السيد والي جهة فاس-مكناس

السيد رئيس مجلس جهة فاس-مكناس

